ذهنه
غير لاخصوص مفصل ما في الذهن كالانه علم شخص بناء على عدم
التعدد بتعدد المحل في مثل هذا عرفنا كما عرفت اول الكتاب وقد
يقال على الاول اجمعوا على صحة حمل هم الجنس على الجزئي الحقيقي
هو فيه ولم يلتزموا هذا التقدير وليس هذا هو نفس الوضع وبيان
المسمى وابيض الاول فتظر ما سبق بعد التسليم التاويل في التوان
اي وهذه جزاء رجوزة فتامل قال العلامة الملوي ويصح هو
تقدير نوع قبل مفصل الخيلة يشير الى العبارات الذهنية
وهي غير المعنى فانها الكلام النفسي المتخيل على هيئة الخارجي فقد
تتعدد صور المعنى واحد هم اشمال اسم الاشارة بمجاز في كل
ما عدا احمال النقوش المبصرة وحدها والمحمل في تركيبها مع
غيرها عموم المجاز او الحقيقة والمجاز وهو مرسل باعطلوق
عن قيد الحسن البصري او استعارة بجامع كمال الحضور اصلية
او تبعية خلافا للملوي في تعريب رسالة عصام الفارسية معللا
بانه تقتضي معنى الحزن كما في النحوي فيجري التشبيه او لا بين
مطلق معقول ومحسوس وهذا ظاهر ولو قلنا بوضع اسم هو
الاشارة للجزئيات نظر العدم تعينها بالشخص الا ترى قولهم
ان الوضع هو عام والمنافي له دراج المشبه والاستعارة انما هو
الجزئية الشخصية كما في العلم على وجه تنازعه الخيلة وما
بعده بحر هو لغة المنع سميت الميزان المعلوم لكثرة ما يوزن
به الرجز هو كثير التغير حتى اخرجه بعضهم عن الشعر وقد يطلق
بمعنى اعم على مطلق الشعر كما شهر به وكل تفيس له من
المعادن عطف عام والمعدن عطف عام من عدن بالمكان اذا
اقام كما قامته في الارض ومنه جنات عدن كانه اشرفها وما وقع
في بعض العبارات من التي عنه فذاك المخلوط بالشبه بالنسبة
للقاصرين اذ به اي بهذا العلم لا بغيره كما يفيده تقديم المعمول

والحصر

قوله وليس هذا هو نفس الوضع الخ دفع لما يقال
قد يقتضي ان المسمى بالاسم هو الجزئي الخارجي
الغير الحسي ولكن هذا لا ينفع لما قدمه بعد
لعدم كفاية نفس الوضع فقط انما ينفع
فيه تقدير النوع فتامل اهـ باجوري

هكذا التي بخ

والحصر اضافي بالنسبة لغيره من العلوم فلا ينافي ان المعرفة تحصل
بالكشف والالهام قال العارف ابن عطاء الله قاله في الميزان
الحكم متى غبت حتى تحتاج الى دليل يدل عليك ومتى بعدت
حتى تكون هي الامارات كيف توصل اليك لكن طريق العلم
انسب بعامة الامة قال حجة الاسلام الغزالي في كتابه اجمع
علوم الدين مثل اهل الظاهر كمن اجرى الماء يحتاج لحوضه يجدول
واعلاه فانه وان لم يسلم الماء من تفتيش الاقدار من الهوى هو
والماء ونحوذلك لكنه يسهل مراوله براي العين ومثل اهل
الباطن كمن سد الحوض من اعلاه وارادان ينبع الماء بطريق تحت الارض
فانه وان عسر ذلك وربما زاغ منه الماء لم يدرك طريقه لكن هو
يخرج اصفى وابعد عن القذر والجمع اكمل عرفا نقل شيخاه
عن الثم في حاشيته ان المراد عرف الصوفية ولكن الاظهر انه عرف
علما الشرع مطلقا بمرغوب اي بمحمود شرعا خرج الشهي
كذا افاده بعض شايخنا في المستقبل خرج الثمن المتعلق بالماضي
مع الاخذ في الاسباب خرج الطمع المذموم كان يطلب الرجل ونيا تهك
في المعاصي مع ترك الاعتراض لعل اصل العبارة بمعنى ترك
الاعتراض تفسير للرضى وصلح الملوي كلام الشم بان الرضى قد يصاحبه
اعتراض اي ولو بوجه ما كما قال ابن مالك وتقتضي رضا بغير سخطي
حال من الاسم الكريم فيه ضعف معنى من حيث ان الحال قيد هـ
فيصير التقدير ارجوه حال النفع مع ان الرجى مطلق والاولى
انه حال ثم فاعل القبول المنوي اي ارجوا ان يقبلها حال كونه
نافعا الا ان يؤول بطالب النفع منه تعالى الغر بالفتح المصدر
وبالضم الاسم ما يحصل به اي انعام يحصل به ان كان النفع
بالمعنى المصدري او منعم به ان كان بمعنى المنتفع به او الجوهر
قال شيخنا في الحاشية فيه نظر اذ النفع بمعناها المتبادر هو